

قرار رقم (٢٩٦) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ٢ / ٨

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاختصاصيين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقييم الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٤/٤/٦ .

" فسر "

مادة أولى :- تعديل صفة وسيط التأمين السيد / محمد يحيى أحمد اسماعيل العربي المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٧٠٦٦) من وسيط تأمين بشركة مصر للتأمين إلى وسيط تأمين جسر ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٣/١٤ وحتى ٢٠١٥/٩/١٥ .

مادة ثلثة :- يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع .

مادة ثالثة :- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

محمد معيط
نائب رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦

أ.ع.ب.ع.ب.